

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة قسنطينة -3- صالح بوبنيدر

الأمانة العامة

المديرية الفرعية للمستخدمين و التكوين

مقرر رقم : 193 مورخ في: 24 جوان 2024

يتضمن تحديد تاريخ انتخاب ممثلي اللجنة التقنية لدى جامعة قسنطينة-3- صالح بوبنيدر
إن مدير جامعة قسنطينة -3- صالح بوبنيدر ،

- بمقتضى الأمر رقم 03-06 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليوز سنة 2006
والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، المعدل و المتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 145-66 المؤرخ في 02 جوان 1966 المتعلق بتحرير و نشر القرارات ذات
الطابع التنظيمي و الفردي التي تهم وضعية الموظفين، المعدل و المتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90- 99 مورخ في أول رمضان عام 1410 الموافق 27 مارس سنة 1990
يتعلق بسلطة التعيين، والتسيير الإداري، بالنسبة للموظفين وأعوان الإدارة المركزية والولايات والبلديات
والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري التابعة لها ،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-130 المؤرخ في 03 مايو 2008، المتضمن القانون الأساسي الخاص
بالأستاذ الباحث.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 15-143 المؤرخ في 14 شعبان عام 1436 الموافق لـ 2 يونيو سنة
2015 يعدل المرسوم رقم 11 - 402 المؤرخ في 3 محرم عام 1433 الموافق لـ 28 نوفمبر 2011
المتضمن إنشاء جامعة قسنطينة-3.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20- 199 المؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1443 الموافق 25 يوليوز 2020
يتعلق باللجان الإدارية المتساوية الأعضاء ولجان الطعن وللجان التقنية في المؤسسات والإدارات العمومية؛

- وبناء على المقرر رقم 176 المؤرخ في 02 جوان 2024 الذي يحدد القائمة الإسمية للمترشحين بعنوان تشكيل
اللجنة التقنية لدى جامعة قسنطينة -3- صالح بوبنيدر.

- بناء على المقرر رقم 166 المؤرخ في 27 ماي 2024 الذي يحدد القائمة الإسمية للناخبين بعنوان تكوين اللجنة
التقنية لدى جامعة قسنطينة-3- صالح بوبنيدر.

مقدمة

المادة الأولى : يهدف هذا المقرر إلى تحديد تاريخ إجراء انتخاب اللجنة التقنية لدى جامعة قسنطينة-3-.

المادة 02 : تجرى عملية الانتخابات علانية وفي أماكن العمل وخلال أوقات العمل.

المادة 03: حدد تاريخ إجراء الانتخابات بالمكتب رقم 06 الطابق الارضي لمديرية الجامعة يوم الأربعاء

26 جوان 2024 من الساعة التاسعة (09 صباحا) إلى الساعة منتصف النهار (12:00) .

المادة 04 : ينتخب كل من الأعضاء الدائمين والإضافيين في اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء سلك الأساتذة و الأساتذة المحاضرين قسم "أ" و "ب" و الأساتذة المساعدين قسم "أ" و "ب" و الموظفين الإداريين و التقنيين و أعوان المصالح.

المادة 05: يتم الانتخاب بالتصويت السري داخل ظرف.

المادة 06: يفتح مكتب التصويت ويتشكل من السادة:

- السيد(ة): عبد الرحيم هدى رئيسا.
- السيد(ة): زروق هاجر كاتبا.
- السيد(ة) : هنشور عائشة عضوا

المادة 07: يحدد مكتب التصويت مايلي:

- عدد الأصوات المشاركة في الانتخاب.
- عدد الأصوات التي تحصل عليها كل مرشح.
- العدد الإجمالي للأوراق البيضاء.
- العدد الإجمالي للأوراق الملغاة.
- تعتبر ملغاة : جميع الأصوات المشاركة بأوراق ممزقة أو تحمل علامات وكذلك الأصوات التي يعين فيها عددا من المرشحين يفوق عدد المناصب المطلوب شغلها وتعتبر أيضا ملغاة كل الأظرفة الفارغة.

المادة 08: يكلف المكتب الخاص بالتصويت بفرز الأصوات حسب الترتيب التنازلي لعدد الأصوات التي أحرزها كل مرشح والإعلان عن المرشحين الدائمين والإضافيين في حدود المناصب المطلوب شغلها بموجب محضر وفي حالة التساوي في عدد الأصوات يتم الفصل بين المرشحين الفائزين باعتماد المعايير التالية:

1-الرتبة الأعلى 2-الأقدمية في الرتبة 3 - المرشح الأكبر سنا

المادة 09 : يكلف السيد الأمين العام للجامعة وأعضاء مكتب التصويت كل فيما يخصه بتنفيذ هذا المقرر.

حرر بقسنطينة في : 24 جوان 2024

